

السنة الجامعية: 2026/2025

جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي

تاريخ إجراء الامتحان: 2024/01/25

كلية الحقوق و العلوم السياسية

مدة إجراء الامتحان: ساعة ونصف

قسم الحقوق

الإجابة النموذجية لامتحان السداسي الخامس في مادة "العقود الخاصة"

لطلبة السنة الثالثة قانون خاص

أجب بصحيح أو خطأ معلا إجابتك في الحالتين في حدود الأسطر المتاحة :

- 1- تطبق قاعدة الهلاك في جميع البيوع مهما كان محلها.....(02ن)
خطأ(0.5ن)، تطبق قاعدة الهلاك على الأشياء المعينة بذاتها لأنها أشياء قيمة لا تقوم بعضها مقام بعض(0.5ن)، ولا تطبق على الأشياء المعينة بنوعها لأن لها نظيرها يقوم مقامها في الوفاء(0.5ن) ويمكن للمشتري الحصول على مثله بإذن من القضاء على نفقة البائع (0.5ن).
- 2- للقاضي السلطة التقديرية في الفسخ الاتفاقي ويعتبر حكمه منشأ لحق الفسخ.. (02ن)
خطأ(0.5ن)، القاضي ليست له السلطة التقديرية في الفسخ الاتفاقي(0.5ن) وإنما في الفسخ القضائي (0.5ن) ويعتبر حكمه كاشفا للفسخ وليس منشأ لحق الفسخ (0.5ن).
- 3- يكتسب الموعد له حقا شخصيا على المبيع بعد إبدائه للرغبة في الشراء..... (02ن)
خطأ(0.5ن)، يكتسب الموعد له حقا شخصيا قبل إبداء الرغبة(0.5ن) وحقا عينيا على المبيع بعد إبداء رغبته في الشراء(0.5ن) متى تم إبداء الرغبة خلال المدة المتفق عليها ووصلت إلى علم الواعد قبل انقضائها(0.5ن).
- 4- جميع عوارض الأهلية من النظام العام يثيرها القاضي من تلقاء نفسه.....(02ن)
خطأ(0.5ن)، عديمي الأهلية وهم غير المميز والمجنون والمعتوه تصرفاتهم باطلة بطلان مطلق ويثيره القاضي من تلقاء نفسه لأنها من النظام العام(0.5ن) أما ناقصي الأهلية وهم المميز والسفيه وذو الغفلة فتصرفاتهم قابلة للإبطال لمصلحتهم ولا يثيرها القاضي من تلقاء نفسه (01ن).

5. بيع ملك الغير هو ذلك البيع الذي يكون محله شيء معين بنوعه غير مملوك للبائع (02ن)
خطأ (0.5ن)، بيع ملك الغير هو ذلك البيع الذي يكون محله شيء معين بالذات (0.5ن)
غير مملوك للبائع (0.5ن) والقصد منه نقل الملكية في الحال مقابل ثمن نقدي (0.5ن).

6. المشتري ملزم دائما بزيادة الثمن في حالة الزيادة في مقدار المبيع المقدر ثمنه بالوحدة وغير قابل للانقسام..... (02ن)

خطأ (0.5ن)، المشتري غير ملزم دائما بزيادة الثمن في حالة الزيادة في مقدار المبيع المقدر ثمنه بالوحدة وغير قابل للانقسام إذا كانت الزيادة فاحشة (0.5ن) فمن حق المشتري المطالبة بالفسخ دون أن يكون ملزم بالتعويض (0.5ن) وألا تكون الدعوى قد تقادمت بمرور سنة من التسليم الفعلي (0.5ن).

7. تقادم دعوى تكملة الثمن بسبب الزيادة في مقدار المبيع إذا انقضت ثلاث سنوات من تاريخ التسليم.... (02ن)

خطأ (0.5ن)، تقادم دعوى تكملة الثمن بسبب الزيادة في مقدار المبيع إذا انقضت سنة (01ن) من تاريخ التسليم الفعلي (0.5ن).

8. عقد الإيجار نافذ في مواجهة الدائن المرتهن رهن حيازي متى تم إبرامه قبل إبرام عقد الرهن الحيازي... (02ن)

خطأ (0.5ن)، عقد الإيجار نافذ في مواجهة الدائن المرتهن رهن حيازي متى كان له تاريخ ثابت (0.5ن) وتم إبرامه قبل قيد عقد الرهن الحيازي وليس من تاريخ إبرامه (01ن).

9. الكتابة شرط لإثبات عقد الإيجار..... (02ن)
خطأ (0.5ن)، الكتابة شرط لانعقاد عقد الإيجار (0.5ن) وأن يكون له تاريخ ثابت (0.5ن) تحت طائلة البطلان (0.5ن).

10. في حالة تراحم المستأجرين على نفس العين المؤجرة فالأولوية لحائزها..... (02ن)
خطأ (0.5ن)، الأولوية في حالة التراحم للأسبق في التاريخ (0.5ن) متى كان لها تاريخ ثابت (0.5ن)، وإذا كان لها نفس التاريخ فالأولوية لحائزها (0.5ن).

بالتوفيق / أستاذ المادة